

عقد مقاولة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر المزابي لمسار القطار الكهربائي السريع الفحطة الأولى
(العين السخنة - مطروح) قطاع (العلمين / فوكة) لتنفيذ المسافة من الكم
٤٨٥,٠٠٠ إلى الكم ٤٨٦,٠٠٠ بطول ١ كم الجهة اسكندرية (بالأمر المباشر) .

رقم العقد: ١٤٤ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الأحد الموافق ٦ / ٨ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و. منشأة سيد عبد المالك سيد يونس .

ويمثلها السيد / سيد عبد المالك سيد يونس

بصفته / مدير الشركة

بطاقة رقم / ٤١٢٠٤٩٢٥٠٠٤١٢


بطاقة ضريبية / ١٣٦ - ٥٨٦ - ٦٤٢

مامورية ضرائب / الهرم

سجل تجاري رقم / ١٨٠٨١٨

ومقرها ٢ شارع الدجوي من شارع احمد لطفي السيد المساحة الهرم .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



سيد عبد المالك سيد يونس
مندوبيات شعوبية واستيراد وتصدير
١٨٠٨١٨
١٣٦٣٢٥٦٦٣٢٦٣٦
١٩٤٨٧



التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٧ بتنفيذ أعمال الجسر التراقي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - مطروح) قطاع (العلمين / فوكة) لتنفيذ المسافة من الكم ٤٨٥,٠٠٠ إلى الكم ٤٨٦,٠٠٠ بطول ١ كم اتجاه اسكندرية بطريق الاتفاق المباشر منشأة سيد عبد المالك سيد يونس بتكلفة تقديرية ٢٠٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرون مليون جنية لا غير) قام الطرف الأول بمقاؤضة الطرف الثاني على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عالية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٢٠٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرون مليون جنية لا غير) شاملة الضريبة . ويعتبر محضر المقاوضة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي:-

المبدأ الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

المبدأ الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر التراقي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - مطروح) قطاع (العلمين / فوكة) لتنفيذ المسافة من الكم ٤٨٥,٠٠٠ إلى الكم ٤٨٦,٠٠٠ بطول ١ كم اتجاه اسكندرية . (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٢٠٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرون مليون جنية لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد.

المبدأ الثالث

يلتزم الطرف الثاني " منشأة سيد عبد المالك سيد يونس " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .



سيد عبد المالك سيد يونس
منشأة سيد عبد المالك سيد يونس
بيان رقم ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ت، ١١٧٦٥ - ص.ب ١٠١١ - البرقم ٢٣٨٩٢٠٨٣
٢٠٢٣/٤/١٧
٢٠٢٣/٤/١٧
٢٠٢٣/٤/١٧



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائيا رقم ٥٦٠١٨٩٢٣٠٠٠٧٣٨٣ بمبلغ وقدره ١٠٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون جنيه لا غير) صاد من البنك الأهلي المصري بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٧ حتى ٢٠٢٤/٧/٢٦ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومنا من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعه مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة ل مباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعه .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

سيد عبد المطلب سيد يونس
مستشار عمومية واسترداد وتصدير
٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩١٩٧٦ - ١١٧٦٥ (٢٠٢) الخط الساخن
٠٩٤٨٧
٠٥٢٤٠٤٩٠٠٦٦
٠٩٣٦٠١٣٦٠٥٨٦٠٦٢٢
٠٩٣٦٠٥٨٦٠٦٢٢٠١٣٦٠٩٣٦
٠٩٣٦٠٥٨٦٠٦٢٢٠١٣٦٠٩٣٦

المبدأ التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتنقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعونة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المبدأ العاشر

يلزمه الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليات ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

المبدأ العاشر عشر


يلزمه الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

المبدأ الثاني عشر

يلزمه الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروفات الإدارية الالزمة

المبدأ الثالث عشر

يلزمه الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الالزمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في تلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لعمارة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الالزمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



سيدي عبد الله سيد بوعز
متأهل عددياً واستعداداً وتصديراً
س.ت. ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ٢٢٨٩٢٠٨٣ - ١١٧٦٥ - ت. ١١٧٦٥
ج. ٦٤٣٨٨٦١٢٦ - ب. ٦٤٣٨٨٦١٢٦ - ٥٠٩٠٢٩٠٠٥٦
٢٠٢٢ - ٢٢٨٩٢٠٨٣ - ٢٣٨٩٢٠٨٣ - ١١٧٦٥



المادة الرابعة عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته ونفع المسؤولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

المادة الخامسة عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

المادة السادسة عشر

يلتزم الطرف الثاني بخلاء محل العمل من العمارات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

المادة السابعة عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكالبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب الجديد مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المادة الثامنة عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

المادة التاسعة عشر


تصري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي إليها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

المادة العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

المادة الحادي والعشرون

تحصم الضرائب والرسوم والدمغفات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .



البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الابتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقه الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تحتفظ محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البند وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم .

الطرف الثاني

منشأة سيد عبد المالك سيد يونس

التوقيع (_____


السيد / سيد عبد المالك سيد يونس
مدير الشركة

الطرف الأول

المفيدة العامة للطرق والجسور

التوقيع (_____


لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس المفيدة العامة للطرق والجسور





مركز الاستشارات الهندسية
نقل و المطارات و المدن
(طهرا ، بوليفون)
دكتور سعد الجيوشي



الهيئة العامة
لطرق و الكباري
(GARB)



مشروع المطار الكبوريان قلق السرعة قطاع [الملاعين - فوكوك]

المقاسة ل يوم اخر الاستئناف لتنفيذ الاكتمال تنفيذ شركة سيد عبد العالى سيد يوسف، العاجا اسكندرية
القطاع من المحطة ٤٦٤٠٠٠ إلى ٤٨٥٤٠٠

رقم البند	أمين الأصل	الوحدة	الكمية	القيمة	النقطة	الإسم
٢	أحمد الرز	٢م	٣١,٣٨٩,٦٦	٨٨,٠٠	٢,٣٦٧,١٧١	
١.٢	يحيى المكتب الحصلي كوريد وتكليل الزينة سائبة الورم و حلبة المدراسات والخشش بامتداد المدخلات بمسافة لازيد عن ٥٠ سم على مسوب ٢ متر وبمسافة لازيد عن ٣٠ سم لامتداد المدخلات الشهري للخشش المور وتكليل زينة نصف كلارينتها لا تقل عن ١٦% و زيتها يضاهي الاسوابن الموصوف الى نسبة المطرية المائية وقسم العبد والمدخلات الوصول في نفس ثلاثة جملة ٤٩% من المدخلات المائية المائية (الماء) ويتم تنفيذ طبقاً للمعايير التصميمية للزنادقات الفرعية للمدنية والرسومات التفصيلية المعتمدة ولابد بتوسيع مشكلة هنا لاموال المساحة ومواصفات الهيئة العامة للطرق و المطارات و المدن وتحميم الدخلين المشرف	٢م	٨٨,٠٠	٣١,٣٨٩,٦٦	٢,٣٦٧,١٧١	
	٣ - مسافة تلال ٩ كم بمثابة مسلك عازلة ١، انتهاء لكل ١ كم زاوية النهر يصلن قيمة النسخة المحدودة لها بالفترة السابقة بذلك عداد رقم (٦) من رقم ٣٩٥ الى رقم ٤٠١	٢م	٩٩١,٢٠	٨٣,٣٨٧,٦٦	٢١٠,٩٩٦,٠٧٦	
	٤ - مسافة تلال ٢١ كم بمثابة مسلك عازلة ١، انتهاء كل ١ كم زاوية النهر يصلن قيمة النسخة المحدودة لها بالفترة السابقة بذلك عداد رقم (٦) من رقم ٣٩٥ الى رقم ٤٠١	٢م	١٣,٠٠	٨٣,٣٨٧,٦٦	٢٣٨,٠٣٧	
	٥ - مسافة تلال ٢١ كم بمثابة مسلك عازلة ١، انتهاء كل ١ كم زاوية النهر يصلن قيمة النسخة المحدودة لها بالفترة السابقة بذلك عداد رقم (٦) من رقم ٣٩٥ الى رقم ٤٠١	٢م	٠٠,٠٠	٠٠,٠٠	٣٠٠,٠٠٠	
	(عشرون مليون جنيه فقط لا غير)					

مدير عام المشروعات (الهيئة)

م / محمد سعيد يحيى


مدير المشروع (الهيئة)

م / فراج الدين الطوخي

مدير مشروع المقاول

م / محمود محمد ناصح

شريف فؤاد



برئاسة الادارة المركزية
لبنية طرق الارض
الاستئنافية بمصر الجديدة
جنيه مائتين / ٢٠٠١٩
٢٠٢٣ - "هانى سعيد محمود زاهى"

